

محلات بيع الزهور والنباتات - غير مفرزة

الرسوم

يفرض مبلغ /500/ ل.س خمسمئة ليرة سورية

الأوراق الثبوتية المطلوبة

- 1- وثيقة حق انتفاع [بيان قيد عقاري- عقد أجار- عقد إعاره- حكم محكمة- إشغال مالي- رهن] .
- 2- صورة عن الهوية الشخصية .
- 3- طوابع (مالي - هلال - شهيد - مجهود حربي).
- 4- براءة ذمة لطالب الترخيص و المقسم المطلوب ترخيصه من العقار.
- 5- سند تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بقبول الترخيص المؤقت وعدم مطالبة مجلس مدينة حلب بأي تعويض عن عطل أو ضرر عند إلغاء الترخيص
- 6- مصنف .
- 7- مخطط وضع راهن
- 8- الصفة العمرانية .
- 9- بيان مخالفات .
- 10- صورة جوية.
- 11 - موافقة مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل اذا كان طالب الترخيص اجنبياً او من غير المواطنين السوريين .

المناطق التي يسمح الترخيص فيها

كافة أنحاء المدينة

القرارات النازمة للترخيص

قرار رقم /26/ لعام 2013

سير المعاملة

